

هل يجوزُ عملُ لعبِ الأطفالِ والتَّحفِ لذواتِ الأرواحِ والتَّعاملُ بها؟

2019-06-09 اللجنة العلمية

أم حيدر: لكن بشرحكم الجميل وقفتُ على مسألةٍ مهمّةٍ جداً وهي التّصاويرُ. ماذا عن لعبِ الأطفالِ والتّحفِ المصنوعةِ على هيئةِ ذواتِ الأرواحِ؟ وشكراً لكم مرّةً أخرى. تعليقٌ على موضوع (هل للحيوانِ روحٌ؟ وهل يجوزُ قتلهُ؟). <https://www.alrasd.net/questions/arabic/1683/>

الجواب:

الأختُ أم حيدرِ المحترمة، السّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاته

هذه جملةُ استفتاءاتٍ وردتْ على موقعِ سماحةِ آيةِ اللهِ العُظمى السيّدِ علي السّيستاني (دامَ ظلُّه الوارف) تتناولُ هذا الموضوعَ:

السؤالُ: هل يجوزُ صناعةُ الدّمي بأشكالِ ذواتِ الأرواحِ من القطنِ والقماشِ فقط لأجلِ تسليّةِ الأطفالِ؟

الجوابُ: لا يجوزُ على الأحوطِ.

السؤالُ: ما حكمُ التّعاملِ معَ لعبِ الأطفالِ التي نُسَمِّيها بـ "اللّعباتِ"؟ وكذلك بقيّةُ دُمي الأطفالِ؟

الجوابُ: يجوزُ شراؤها وإقتناؤها وأما صنعها فالأحوطُ لزوماً الاجتنابُ عنه كما في غيرها من الصّورِ المُجسّمةِ لذواتِ الأرواحِ.

السؤالُ: ما حكمُ عملِ المنحوتاتِ بصورةٍ بارزةٍ (جداريّة)؟

الجوابُ: لا يجوزُ على الأحوطِ.

السؤالُ: ما حكمُ عملِ التّمثيلِ (الرأسُ والصّدرُ فقط) لذواتِ الأرواحِ؟

الجوابُ: يجوزُ الإقتناءُ والأحوطُ وجوباً تجنّبُ صنْعها.

ودمتُمُ سالمينَ.